[53] بالقبول، وتراه بها معذورا في طاماته، ذاهلا عن أن هذه المعاذير أكثر معرة من بوادره والانسان على نفسه بصيرة ولو ألقى معاذيره. كان الرجل يصلي مع الحجاج بمكة كما قاله ابن سعد (1) وقال ابن حزم في المحلى 4: 213: كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج ونجدة (2) وكان أحدهما خارجيا، والثاني أفسق البرية. وذكره أبو البركات في بدائع الصنائع 1: 156. أليس أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب ا وأعلمهم بالسنة ؟ أليس من السنة الصحيحة الثابتة قوله صلى ا عليه وآله: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب ا فإن كانوا في القرائة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلما ؟ ! (3) أم لم يكن منها قوله صلى ا عليه وآله: إن سركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم، فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم ؟ ! (4). أو لم يكن يسر ابن عمر أن تقبل صلاته ؟ أم كان يروقه من صلاة الحجاج أنه وخطباؤه كانوا يلعنون عليا وابن الزبير ؟ (5) أم كان يعلم أن الصلاة وغيرها من القربات لا تنجع لأي مسلم إلا بالولاية لسيد العترة سلام ا عليه (6) وابن عمر على نفسه بصيرة، ويراه فاقدا إياها، بعيدا عنها، فايتمامه عندئذ بالإمام العادل أو الجائر المستهتر سواسية ؟. إن كان الرجل يجد الغلبة ملاك الايتمام فهلا إئتم بمولانا أمير المؤمنين عليه السلام وكان هو الغالب في وقعة الجمل ويوم النهروان ؟ ولم يكن في صفين مغلوبا وإنما لعب ابن العاصي فيها بخديعته فالتبس الأمر على الأغرار، لكن أهل البصائر عرفوها فلم يتزحزحوا

_____ (1) الطبقات الكبرى 4: 110. (2) نجدة بن عامر - عمير - اليماني من رؤس الخوارج زائغ عن الحق، خرج باليمامة عقب موت يزيد بن معاوية، وقدم مكة، وله مقالات معروفة، وأتباع انقرضوا، قتل في سنة سبعين. لسان الميزان 6: 148. (3) صحيح مسلم 2: 133، صحيح الترمذي 6: 34، سنن أبي داود 1: 96. (4) نصب الراية 2: 26. (5) راجع المحلى لابن حزم 5: 64. (6) راجع الجزء الثاني ص 301.

_____